الدكتورة فتيحة التوزاني
أستـــاذة بـــاحثـــة
جـامعة السلطان مولاي سليمان - بني مـــلال

التعويض عن حوادث الشغل والأمـراض المهنية في إطـــار قواعـد المسؤولية المدنية

الطبعـة الأولـى 2024

الفهرس

المقدمـة..... 7

الفصل الأول: دور المسؤولية المدنية في تعديل قيمة التعويض الجزافي 11

المبحث الأول: نطاق المسؤولية المدنية والخطأ العمدي..... 13

المطلب الأول: مفهوم الخطا العمدي..... 15

الفقرة الأولى: مفهوم الخطا العمدي بوجه عام..... 17

الفقرة الثانية: مفهوم الخطأ العمدي في نطاق تأمين حوادث الشغل. 21

المطلب الثاني: الخطأ العمدي لرب العمل وتابعيه..... 25

الفقرة الأولى: المسؤولية الشخصية لرب العمل عن خطئه العمدي.... 25

الفقرة الثانية: مسؤولية رب العمل عن الخطأ العمدي للتابع..... 30

المطلب الثالث: الخطأ العمدي للأجير المصاب..... 35

الفقرة الأولى: الحوادث الناتجة عن المشاجرات..... 38

الفقرة الثانية: الحوادث الناتجة عن الانتحار..... 41

المبحث الثاني: نطاق المسؤولية المدنية والخطأ الذي لايعذر عنه..... 48

المطلب الأول: مفهوم الخطأ الذي لايعذر عنه..... 49

الفقرة الأولى: المقصود بالخطأ الذي لايعذر عنه..... 50

الفقرة الثانية: عناصر الخطأ الغير مغتفر..... 54

المطلب الثاني: الخطأ الذي لايعذر عنه الصادر عن رب العمل أو ممثليه..... 60

الفقرة الأولى: المفهوم القانوني لرب العمل وممثليه..... 61
الفقرة الثانية: الآثار القانونية للخطأ غير المقبول الصادر عن رب العمل أو ممثليه..... 63
المطلب الثالث: الخطأ الذي لايعذر عنه الصادر عن للأجير المصاب وآثاره..... 68
الفقرة الأولى: صور لبعض أنواع خطأ الأجير الذي لايعذر عنه..... 68
الفقرة الثانية: آثار خطأ الأجير الذي لايعذر عنه..... 71
الفصل الثاني: دور المسؤولية المدنية في دعوى الرجوع على الغير المتسبب في الحادث..... 73
المبحث الأول: المفهوم القانوني للغير..... 76
المطلب الأول: مفهوم الغير في حادثة الشغل..... 77
الفقرة الأولى: إعارة الخدمة..... 77
الفقرة الثانية: العمل المشترك..... 80
المطلب الثاني: مفهوم الغير في حادثة الطريق..... 83
المبحث الثاني: الآثار القانونية لخطإ الغير..... 88
المطلب الأول: العلاقة بين المصاب والغير المسؤول..... 89
الفقرة الأولى: القواعد التي تحكم التزام الغير بالتعويض..... 89
الفقرة الثانية: إمكانية الجمع بين التعويض الجزافي والتعويض الكامل..... 102
المطلب الثاني: العلاقة بين المؤمن والغير مسؤول عن الحادث..... 109

الفقـــرة الأولـى: الأســـاس القـــانوني لرجـــوع المـــؤمن علـى الغيـــر المسؤول..... 110
الفقرة الثانية: شروط رجوع المؤمن على الغير المسؤول..... 119
خاتمـة..... 127
لائحة المراجع..... 129
الفهـــــرس..... 141

هـذا الكتاب

يتناول دعوى التعويض عن حوادث الشغل والأمراض المهنية في إطار القواعد العامة للمسؤولية المدنية، وهي الدعوى التي تمكن الأجير من المطالبة بالتعويض الكامل الذي يغطي كافة الضرر في مواجهة المشغل والغير، وليس فقط التعويض الجزافي الذي يعطي له الحق في تعويض جزئي في إطار قانون 18.12، والذي يتم تقديره حسابيا بناء على نسب مئوية للعجز، وكذلك على أجر الضحية، أو الحد الأدنى للأجور.

فرغم أن الأجير غير ملزم في إطار دعوى المطالبة بالتعويض الجزافي، بناء على القانون المذكور، بإثبات الرابطة السببية بين فعل المسؤول والضرر، لأن الغاية من هذا القانون هو تعويض ضحايا حوادث الشغل، وضمان الحق في السلامة الجسدية وفكرة المخاطر، التي تهدف جبر ضرر الأجير المصاب عن حادث الشغل الذي تعرض له أثناء أو بسبب العمل، بغض النظر عن المسؤول عن الحادث، سواء كان الأجير نفسه أو رب العمل أو الغير، أو بسبب قوة قاهرة أو حادث فجائي، كما لا يلزم المصاب بإثبات الخطأ، وإنما فقط وقوع الحادثة أثناء أو بسبب العمل، أي قيام الطابع المهني للحادث، لأن في ذلك إرهاق له وضياع لحقوقه، لاسيما وأن أكثر الحوادث تضل مجهولة أو فنية، يستوجب إثباتها بخبرة تتجاوز إمكانيات الأجير، وهو ما يضفي على هذا التشريع طابع النظام التعويضي، وعدم اعتماد الخطأ في إطار المسؤولية المدنية، لكن يبقى هذا التعويض جزئي لا يغطي كافة عناصر الضرر اللاحق بالأجير، لذلك فتح المشرع الباب للمطالبة بسلوك قواعد المسؤولية المدنية في حالات خاصة، أشار إليها نظام التعويض عن حـوادث الشغـل والأمـراض المهنية الملغـى (ظهير 6 فبراير 1963)، في ظل المادتين 309 و310، كما جاء القانون الجديد 18.12 بنفس المقتضيات في إطار المواد 155 إلى 159.